

المقنع

[305] وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم إياكم وخضراء الدمن، قيل: يا رسول الله

وما خضراء الدمن (1)؟ قال: المرأة الحسناء في منبت السوء (2). وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أراد أن يتزوج امرأة بعث إليها (وقال: شمي) (3) ليتها فإن طاب ليتها طاب عرفها، وإن درم كعبها عظم كعبتها (4) (5). أعلم أن الليت: صفحة العنق، والعرف: رائحة العود وكل شيء طيب. ومنه قول الله عز وجل: " عرفها لهم " (6) أي طيبها لهم (7)، ومعنى قوله: درم كعبها، التي كثر لحم كعبها، ويقال: امرأة درماء، إذا كانت كثيرة لحم القدم والكعب، والكعب: الفرج (8). وقال أمير المؤمنين - عليه السلام -: تزوجوا عيناء (9) (سمراء عجزاء) (10) مربوعة، فإن كرهتها فعلى الصداق (11).

1 - الدمن: السرقة المتلبدة والبعر (القاموس المحيط: 4 / 317). 2 - عنه الوسائل: 20 / 48 - أبواب مقدمات النكاح - ب 13 ح 4 وعن الكافي: 5 / 332 ح 4. والفقيه: 3 / 248 ح 8 والمقنعة: 512 والتهذيب: 7 / 403 ح 17 مثله. وفي معاني الأخبار: 316 ح 1 مثله. 3 - (وقال شم) أ، د. (وشمي) ب. 4 - (كعبتها) أ، ب، د وهو تصحيف. 5 - عنه المستدرک: 14 / 180 ح 1 وفي الكافي: 5 / 335 ح 4 والفقيه: 3 / 245 ح 2 والتهذيب: 7 / 402 ح 15 مثله عنها الوسائل: 20 / 57 - أبواب مقدمات النكاح - ب 19 ح 1. وفي البحار: 22 / 194 ح 6 عن الكافي. 6 - محمد: 6. 7 - ليس في (أ). 8 - عنه المستدرک: 14 / 180 ذيل ح 1. وفي الفقيه: 3 / 245 ذيل ح 2 مثله وفي الوسائل: 20 / 58 - أبواب مقدمات النكاح - ب 19 ذيل ح 1 عن المصنف باختصار. 9 - ليس في (أ) و (د). 10 - (سمناء) ب. 11 - عنه المستدرک: 14 / 179 ح 1. وفي الكافي: 5 / 335 ح 2 و 8 والفقيه: 3 / 245 ح 1 والتهذيب: 7 / 403 ح 16 مثله عنها الوسائل: 20 / 56 - أبواب مقدمات النكاح - ب 18 ح 1.